له غالبا فحيث تضمن اما معنى المبتدا والشرط لزمها ما لزمهما وهو الفا
ولعوض الاسم اقامة اللازم اعني لعوض الاسم والفا مقام اللزوم
لمعنى المبتدا وفعل الشرط وابقا لاثره اي الملزوم في الجملة واثر هنا
هو الاسمية والفا لان اثر المبتدا علامانه كثيرة من الاسمية والخبر كعوض
الاسم بمنزلة وجوب اثر في الجملة واذا علامات الشرط متعددة
من جملتها الفا والجزم فيلزم الفا بقاؤها في الجملة والمقصود لزوم
تحقق مدخولها الفا بعد ما ذكر فان المعنى لزوم وجوده بعد ما ذكر
لوجود شيء ما مطلقا ووجود شيء ما مطلقا معلوما ضرورة فكذا الجزاء
وتقييد اللزوم الذي هو الشرط بالبعدية قرينة قائمة على ان
اللازم هو الحرف بعد ما ذكر كما لا يخفى فقد الشرح الاشارة
لها احكاما لان سبعة والاولى منها ان الاشارة راجعة للالفاظ
باعتبار دلالتها على المعاني اي مهذه الالفاظ مخصوصة دالة على
المعاني مخصوصة والفا الواقعة في اسم الاشارة في جواب الشرط
المحذوف والمباحث الواقعة في اسم الاشارة كثيرة شهيرة فلا
يطلب بذكرها والشرح معناه الكشف والبيان ومن وظائف الشراح
ذكر القواعد المحتاج اليها المقام والاتيان بالصواب بدلا عن غيرها
وتوضيح العبارة وذكر الدليل والتعليل لطيف وهو يطلق
على معان متعددة منها الشفاف الذي لا يحجب ما وراءه والدقيق
وتفريق الماء جوهر لطيف لا يحجب ما وراءه وهو من اسمائه تعالى
بالاجماع واللطيف الرفيق والرفق من الله وهو من الله تعالى التوفيق
والعصمة والمراد به هنا كون البديع الحسن مختصرا اي قليل
اللفظ لان المختصر ما قل لفظه وكثر معناه اولا وتقابله المبسوط
وهو ما كثر لفظه وكثر معناه او لا ويحكم ان يراد باللطيف كونه
رقيق الجرم اي صغير الجرم بديع الحسن فيكون حسيد عطف مخصص
عليه تاكيدا على المقدمة وهي بكسر الدال من قدم اللازم معنى
يتقدم او المقتدي لانها مقدمة من قدمها على غيره والفتح من
قدم المقتدي لان اهل العقول قدموها لما اشتملت عليه والاول

اولى

اولى لانها تقدم على غيرها وما تقدم غيره اولى ممن قدم نفسه لان القائل
ان التابع لا يقدم غيره الا اذا كان مقيدا والمراد هنا ما يتوقف الشروع
عليه في مسايل العلم حيث عرفت علم على تلك الالفاظ المخصوصة
المسماة بالرجبية اي النبي للامام ابي عبد الله محمد بن علي بن محمد بن
حسين الرجبي المعروف بابن موقن الذي نسبته الى بلد يقال لها رجم بتشديد
الشام كما قال بعضهم وفي الصحاح للجوهري وبنو رجب بطن من همدان
فلعله منسوب اليها فتامل وعدة ابياتها مايه وحمس وسبعون بناء من الرجز
بحر من بحور الشعر وورنه مستفعل ست مرات في علم هو يطلق
على ادراك الشيء على ما هو به في الواقع ويطلق على حكم الذهن الجازم
المطابق للواقع ويطلق في العلم الضروري ويطلق على حكم الذهن الجازم
المطابق لموجب اي دليل وهو المراد هنا وافق الواقع ام لا
الفرايض جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيه من السهام المقدرة
وعلم الفرايض هو فقه المواريث وعلم الحساب الموصل لمعرفة ما يخص كل
ذي حق حقه من التركة وموضوعه التركات واركان الارث ثلاثة مورث
ووارث وحق مورث والسبابه سياتي الكلام عليها بموقعه وشروطه
ثلاثة تحقق موت المورث والحاقه بالموت حكما او تقديرا كالجنين
المنفصل بجناية على امه توجب الغرة بالنسبة الى ارث الغرة عنه
وتحقق حياة الوارث حياة مستقرة بعد موت المورث والحاقه بالاحياء حكما والثالث وجهه بالقضاء العلم بالجهة التي بها الارث
والبدرجة التي احتمعا فيها وحده بعضهم بقوله هو العلم بالاحكام
الشرعية العملية المكتسب تعلقها بالمال بعد موت مالكه تحقيقا او
تقديرا اول ما استحقته المقلا اي نفتح اي يبتدي واما قال
نستفتح ولم يقل نبتدي تفاولا بالفتح في الفهم وتسهيل ما عليه وعلى
قارئها والمقلا بالقاف الاطلاق اي اطلاق الفعل والمعنى اول ما يبتدي به القول
وهو اللفظ الموضوع لمعنى يذكر بكسر الذال المعجمة لغة كما مر ذكره
قول سبق لسانا او دعاء وقد يستعمل شرعا لكل قول ينابه قايله حمدا
ربنا اي خالقنا ومعبودنا ومالكنا فالحمد لله الخ هو الثناء على الله تعالى